

تميّز المرأة

**يَعْضُضُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظُنَّ
فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّيْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا
ظَهَرَ مِنْهَا وَلِيُضَرِّبُنَّ بِخُمْرِهِنَّ
عَلَى جِبْوِيهِنَّ وَلَا يُبَدِّيْنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا
بِعُولَتَهُنَّ أَوْ أَبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بَعْوَلَتَهُنَّ
أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بَعْوَلَتَهُنَّ أَوْ
إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي
إِخْوَانِهِنَّ أَوْ سَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ
أَيْمَانِهِنَّ أَوْ التَّابِعِينَ عَيْرَ أُولَئِنَّ
الْأُرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطَّفَلِ
الَّذِينَ لَمْ يَظْهِرُوا عَلَى عَوْرَاتِ
النِّسَاءِ^(١).**

نخلص إلى أنه لا يجوز للمرأة إظهار مفاتنها وكشف أجزاء بدنها على غير هذه الفئات المذكورة في الآية الكريمة.

مقدار ما يجب ستره:
بحسب الآية الكريمة، يقول تعالى: ولি�ضربن بخمرهن على جيوبهن، المقصد بالخمار هو الستر الذي تستره المرأة رأسها وربتها ونحرها.

والجيوب هي الصدور، حيث كانت النساء يسدلن خمرهن من الخلف فتبعدوا آذانهن وأقراطهن ونحوهـنـ وصدورهـنـ. فجاء

بدنية وصفات جسدية من الرقة والنعومة، جعلها عنصراً يختلف في جوانب متعددة عن الرجل، مع الإقرار بتساويهما في الإنسانية من جهة، حيث جعل معيار القرب والكرامة عنده التقوى، فقال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُونَا وَقَبَائِلَ لِتَعَارِفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَاءُكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَبِيرٌ﴾^(٢).**

ولكن، من جهة أخرى جعل المرأة في حصن من الفتنة والفساد، والضلالة والإضلال، فأمرها أن تخفي تلك المفاتن، حماية لنفسها وللمجتمع. فقال تعالى: **﴿أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَا زَوَاجٌ
وَبَنَاتَكَ وَنِسَاءُ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ
عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَنَّهُ
أَنْ يَعْرَفَنَّ فَلَا يُؤْذِنَ وَكَانَ اللَّهُ
غَفُورًا رَحِيمًا﴾^(٣). وأمرها بالتالي أن تستر بدنها. لكن، عمن يجب عليها أن تستر بدنها؟**

الفئات التي يجب الاحتياج عنها:

قال تعالى: **﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ**

السنة السادسة عشرة
العدد ٩٣٥ - ٢٢ / جمادى الأولى ١٤٣٢ هـ
الموافق ٢٦ / نيسان ٢٠١١ م

- محاور الموضوع الرئيسية :**
 - ١ - تميّز المرأة.
 - ٢ - الفئات التي يجب الاحتياج عنها.
 - ٣ - مقدار ما يجب ستره.
 - ٤ - مواصفات الحجاب الإسلامي الشرعي.
 - ٤ - الفئات التي يجب الاحتياج عنها.
 - ٥ - تحذير.

الهدف :

بيان وجوب التستر على المرأة، ومقدار ما يجب ستره، وكذلك من يجب ذلك ومواصفات هذا الستر الشرعية.

تصدير الموضوع :

عن النبي ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كاذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسييات عاريات، مميلات مائلات، رؤوسهن كألسنة البخت المائلة، لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها»^(٤).

(١) صحيح مسلم / ج ٢١٢٨

لما خلق الله سبحانه الإنسان، وجعل منه ذكراً وأنثى (زوجين)، جعل المرأة التي تتمتع بمفاتن



إليه يصعد الكلم الطيب

منها أن ترتديه، بسبب لونه، أو كيفية تفصيله وخياطته، أو بسبب كونه خافقاً باليأ، بحيث يصبح ارتداوه مدعأة إلى جلب الأنطـار، حتى مع تجرده من آية زينة.

تحذير:

لقد نبه النبي ﷺ، من أنواع الحجاب التي يتم ترويجهـا في هذه الأيام، والتي هي أبعد ما تكون عن مواصفات اللباس الشرعي، والتي يضيع معها الهدف من الحجاب ومن تشريـعه.

فـنه ﷺ: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كاذناب البقر يضرـبون بها الناس، ونساء كاسيات عـاريات، ممـيلات مائـلات، رؤوسهن كأسـنمة البـحـث المـائلـة، لا يدخلـن الجـنة ولا يـجـدن رـيـحـها. وإن رـيـحـها ليـوـجـدـ من مـسـيـرـةـ كـذـاـ وـكـذاـ».^(٤)

وقد نهى الإسلام المرأة أن تـزـينـ لـغـيرـ زـوـجـهاـ، حـفـظـاـ لـهـاـ ولـلـجـمـعـ، فـقـىـ حـدـيـثـ المـنـاهـيـ، عنـ النـبـيـ ﷺ: نـهـىـ أـنـ تـزـينـ لـغـيرـ زـوـجـهاـ فـإـنـ فعلـتـ كانـ حقـاـ علىـ اللهـ أـنـ يـحرـقـهاـ بالـنـارـ^(٥). كلـ هـذـاـ عـدـاـ التـطـيـبـ، وـالـسـلـوكـ الـخـاصـ وـالـدـلـالـ وـحـرـكـاتـ الفـنـجـ والـتمـايـلـ. فـذـلـكـ كـلـهـ مـحـرـمـ.

(٤) صحيح مسلم / ٢١٢٨٢.

(٥) أمالـيـ الصـدـوقـ / صـ٥ـ.

٣ - أن لا يكون شفافاً، يـحـكيـ الجزـءـ الذـيـ يـسـترـهـ، بلـ لاـ يـسـترـهـ. وكـذـلـكـ الـأـمـرـ بـالـنـسـبةـ لـجـوـارـ الـقـدـمـينـ.

فيـ المـقـابـلـ، نـهـتـ الرـسـائـلـ الـعـلـمـيـةـ وـاستـفـتـاءـاتـ الـمـرـاجـعـ العـظـامـ أـنـ كـوـنـ الـحـجـابـ الذـيـ تـسـتـرـ بـهـ الـمـرـأـةـ الـمـسـلـمـةـ مـشـتـمـلاـ علىـ بـعـضـ الصـفـاتـ، مـنـهـاـ:

١ - أن لا يكون بأـلوـانـ فـاقـعـةـ وـصـارـخـةـ بـحـيثـ يـصـبـحـ مـلـفـتاـ لـلـأـنـظـارـ، وـتـشـأـ منـ ذـلـكـ مـفـسـدـةـ.

٢ - أن لا يكون زـيـنـةـ فـيـ نـفـسـهـ، بـحـيثـ يـكـونـ مـزـخرـفـاـ أوـ مـخـرـمـاـ.

٣ - أن لا يـكـونـ فـيـهـ تـرـويـجـ للـثـقـافـةـ الـمـعـادـيـةـ، الـتـيـ تـذـوـبـ مـعـهـ أـوـ تـضـعـفـ مـعـهـ الـهـوـيـةـ الـإـسـلـامـيـةـ.

٤ - لا يـجـوزـ لـلـمـرـأـةـ أـنـ تـشـبـهـ فـيـ لـبـاسـهـاـ بـالـرـجـالـ بـحـيثـ تـلـبـسـ السـرـوـالـ مـعـ رـبـطـةـ الـعـنـقـ مـثـلـاـ.

٥ - أن لا تـكـتـفـيـ بـلـبـسـ السـرـوـالـ

فـيـ الـجـزـءـ السـفـلـيـ مـنـ بـدـنـهـ أـمـامـ

الـأـجـنبـيـ.

٦ - عدمـ الخـرـوجـ مـنـ الـمـنـزـلـ بـدـونـ الـجـوـارـ، وـعـدـمـ كـشـفـ رـجـلـيـهاـ (ـقـدـمـيـهاـ) اـمـامـ الـأـجـنبـيـ أـبـداـ.

٧ - أن لا يـكـونـ مـنـ نـوـعـ لـبـاسـ الشـهـرـةـ.

ولـبـاسـ الشـهـرـةـ هـوـ الذـيـ لاـ يـتـوـقـعـ

الـحـكـمـ فـيـ الـآـيـةـ أـنـ يـسـتـخـدـمـ الـقـسـمـ الـذـيـ يـسـدـلـ إـلـىـ الـخـلـفـ مـنـ الـخـمـارـ لـتـغـطـيـةـ مـاـ كـانـ مـكـشـوفـاـ^(١). وـقـدـ أـجـمـلـ الـإـمـامـ الصـادـقـ عـلـيـهـ السـلـامـ

مـاـ يـجـوزـ كـشـفـهـ فـعـنـ أـبـيـ عـبـدـ اللهـ عـلـيـهـ السـلـامـ بـعـدـ أـنـ سـئـلـ عـمـاـ تـظـهـرـ الـمـرـأـةـ، قـالـ عـلـيـهـ السـلـامـ: «ـالـوـجـهـ وـالـكـفـيـنـ» وـ^(٢) مـعـنـيـ «ـجـلـابـيـهـنـ» فـيـ الـآـيـةـ ٥ـ٩ـ فـيـ الـأـحـزـابـ «ـثـوـبـ تـشـتـمـلـ بـهـ الـمـرـأـةـ فـيـ غـفـطـيـ جـمـيـعـ بـدـنـهـ»^(٣).

مواصفات الحجاب الإسلامي الشرعي:

إـنـ مـاـ يـجـبـ سـتـرـهـ مـنـ الـبـدـنـ لـاـ يـكـفـيـ حـجـبـهـ بـأـيـ شـكـلـ كـانـ، بـلـ، لـاـ بـدـ لـلـسـاـتـرـ أـنـ يـحـوزـ عـلـىـ مـجـمـوعـةـ مـنـ الـمـوـاـصـفـاتـ الـخـاصـةـ، وـالـتـيـ ذـكـرـتـاـ الـرـوـاـيـاتـ وـالـأـحـادـيـثـ، وـهـيـ مـذـكـورـةـ فـيـ كـتـبـ الـإـسـلـامـ وـالـرـسـائـلـ الـعـلـمـيـةـ لـلـفـقـهـاءـ الـعـظـامـ أـعـلـىـ شـأنـهـ، وـيمـكـنـ تـلـخـيـصـهـ مـاـ يـلـيـ:

١ - أـنـ يـكـونـ سـاـتـرـاـ لـكـلـ الـبـدـنـ عـدـاـ الـوـجـهـ وـالـكـفـيـنـ.

٢ - أـنـ يـكـونـ وـاسـعـاـ فـضـاضـاـ، لـاـ يـظـهـرـ مـنـهـ بـشـكـلـ وـاضـحـ شـكـلـ وـحـجـمـ الـجـزـءـ الذـيـ يـسـترـهـ.

(١) مـسـأـلـةـ الـحـجـابـ، الشـهـيدـ مـرـتضـيـ مـطـهـرـ، عـنـ سـيـنـسـ أـبـيـ دـاوـودـ صـ٢٨٣ـ جـ٢ـ.

(٢) «ـقـرـبـ الـإـسـنـادـ لـلـحـمـيرـيـ» / صـ٤ـ.

(٣) تـقـسـيـرـ الـمـيـزـانـ لـلـعـلـامـ السـيـدـ مـحـمـدـ حـسـيـنـ

الـطـبـاطـبـائـيـ / فـيـ تـقـسـيـرـ سـوـرـةـ الـأـحـزـابـ.

